



الويبو

المنظمة العالمية للمملكيات الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي المعني ببعض مسائل حق المؤلف والحقوق المشابهة

جنيف ، من ٢٠ إلى ٢٣ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦

الاجتماع الاستشاري الإقليمي
لأمريكا اللاتينية والكاريببي
تحضيرأً لمؤتمر الويبو الدبلوماسي
المعني ببعض مسائل حق المؤلف والحقوق المشابهة

سانتياغو ، شيلي ، من ٢٩ إلى ٣١ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٦

١ - عقد الاجتماع الاستشاري الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريببي تحضيراً للمؤتمر الويبو الدبلوماسي المعني ببعض مسائل حق المؤلف والحقوق المشابهة (المزمع عقده في جنيف في الفترة من ٢ إلى ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦) في سانتياغو ، شيلي ، في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ أكتوبر/تشرين الأول .

٢ - وحضرت الوفود التالية الاجتماع : الأرجنتين وبوليفيا والبرازيل وشيلي وكولومبيا وكوستاريكا وكوبا والسلفادور وغواتيمالا وجامايكا والمكسيك ونيكاراغوا وباراغواي وبورو وترینيداد وتوباغو وأوروغواي وفنزويلا . وحضر الاجتماع أيضاً وفد من المكتب الدولي للويبو فضلاً عن السيد/جوكا ليدس الذي دُعي بصفته رئيساً لجنتي الخبراء . وأرفقت بهذه الوثيقة قائمة كاملة بأسماء المشركين في الاجتماع .

٣ - وفي الجلسة الافتتاحية ، أخذ الكلمة السيد/ميخالي فيكشور (مساعد المدير العام للويبو) والسيد جوكا/ليدز (رئيس لجنتي الخبراء) والسيد/كريستيان ماكيرا (مدير السياسة متعددة الأطراف) بالنيابة عن وزير الشؤون الخارجية في شيلي .

٤ - وخلال جلسة العمل الأولى ، تم انتخاب أعضاء المكتب التالية أسماؤهم بالإجماع :

الرئيس :	السيد/مارينو بورزيو ، شيلي
نواب الرئيس :	السيد/فرناندو زاباتا ، كولومبيا
	السيدة/هيلدا ريتوندو ، الأرجنتين
	السيدة/مازنة قادر ، ترينيداد وتوباغو

٥ - وأعرب المجتمعون عن تقديرهم للعمل الذي أنجزه المكتب الدولي للويبيو ولجنتي الخبراء . وعبروا بصفة خاصة عن تقديرهم لما قدمه السيد جوكا ليدس ، رئيس لجنتي الخبراء ، من خدمات في مجال إعداداقتراح الأساسي وصياغته .

وفي هذا الصدد ، أعرب المجتمعون عن تقديرهم لحضور السيدين جوكا ليدس وميخالي فيكشور اللذين سهلت مشاركتهما إدارة المناقشات .

٦ - وأخذ ممثلو بلدان أمريكا اللاتينية والカリبي علمًا بالاتفاقات التي أبرمت في اجتماع مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والカリبي المنعقد في جنيف بمناسبة انعقاد اجتماعي لجنتي الخبراء (في فبراير/شباط ١٩٩٦) وترد استنتاجاتهما في الوثيقتين ١٥ و ١٣ INR/CE/VI/15 و BCP/CE/VI/13 .

٧ - وعند افتتاح الاجتماع ، أعرب ممثلو بلدان أمريكا اللاتينية والカリبي من جديد عن عزمهم على بذل كل الجهود الممكنة للتوصل إلى موقف مشترك بخصوص أكبر قدر ممكن من المسائل .

وانطلاقاً من ذلك ، درس المجتمعون بصفة عامة المسائل التي تم الاتفاق عليها في اجتماعات سابقة واقرروا معظمها وطرحوا بعض المسائل لإعادة النظر فيها . وحل المجتمعون بعض المسائل للمرة الأولى .

٨ - وتوصل المجتمعون إلى إجماع بخصوص المسائل التالية المرتبة حسب تسلسلها لدى النظر فيها .

(أ) عدد المعاهدات

تم الاتفاق على ضرورة وضع معاهدات منفصلة مع اعطاء الأولوية للنصوص المتعلقة بحق المؤلف والحقوق المشابهة .

(ب) الالتزامات المتعلقة بالتدابير التكنولوجية (المادة ١٤ من معاهدة حق المؤلف والمادة ٢٢ من معاهدة الحقوق المشابهة)

اتفق المجتمعون على اقرار النصوص التي صيغت رهن ادخال التحسينات الازمة في صياغتها .

(ج) بند الضمان (المادة ١ ، الفقرة ٢) من معاهدة الحقوق المشابهة)

رأى المجتمعون أن من المستحسن الاحتفاظ ببند الضمان كما صيغ وفقاً لما ورد في المادة ١ من اتفاقية روما .

(د) سريان المعاهدات

اتفق المجتمعون على أن تدخل المعاهدات حيز التنفيذ بعد أن تكون ١٥ دولة قد أودعت وثائق التصديق أو الانضمام ذات الصلة بالموضوع .

(ه) الالترامات المتعلقة بالمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق

قرر المجتمعون التوصية بالموافقة على النصوص المقترحة وأن تضاف عبارة "أو أن يتاح" بعد عبارة "ينقل إلى الجمهور" في معايدة الحقوق المشابهة (المادة ٢٣ ، الفقرة ١ "٢") .

(و.) برامج الحاسوب (المادة ٤ ، معايدة حق المؤلف)

أوصى المجتمعون أن يستعاض في النص الانكليزي عن كلمة "are" بعبارة "shall be" بغية تكييف النص وفقاً لصيغة المادة ١٠ - ١ من اتفاق ترييس .

(ز.) حق التأجير (المادة ٩ من معايدة حق المؤلف)

فيما يتعلق بحق تأجير برامج الحاسوب ، توصل المجتمعون إلى ضرورة تطبيق أحكام المادة ١١ من الجزء الخاتمي من اتفاق ترييس .

(ح) التقييدات والاستثناءات (المادة ١٢ معايدة حق المؤلف)

توصى المجتمعون إلى ضرورة تغيير صيغة المادة ١٢ من معايدة حق المؤلف بحيث لا تقبل أي تقييدات أو استثناءات غير تلك الواردة في اتفاقية برن .

(ط) حق اتحادة التسجيلات الصوتية

أوصى المجتمعون بالموافقة على القواعد الواردة في الاقتراح الأساسي للرئيس .

(ي) الحق في مكافأة مقابل الإذاعة أو النقل إلى الجمهور

أوصى المجتمعون بالموافقة على القواعد الواردة في الاقتراح الأساسي للرئيس .

وتتناول المجتمعون المسائل التالية ونظروا في بعضها بعمق ولا سيما تلك المسائل المتعلقة بالعلاقة المحتملة بين المعاهدات المقترحة . غير أن المجتمعين لم يتوصلا إلى موقف مشترك بخصوص تلك المسائل وأوصوا بأن يواصل النظر فيها في جنيف كحل أمثل ، قبل أن يتناولها المؤتمر الدبلوماسي . وتلك المسائل هي :

(أ) العلاقة المحتملة بين المعاهدات المقترحة والمعاهدات الموجودة ،

(ب) حق الاستيراد ،

(ج) وممارسة الحقوق ،

(د) وحقوق فناني الأداء في أوجه أدائهم المثبتة في وسائل سمعية بصرية ،

(هـ) والأحكام الإدارية .

١٠ - ولم يتخذ المجتمعون قراراً بشأن الصيغة المقترحة للحماية "الخاصة" بقواعد البيانات .

١١- وقرر المجتمعون أن تمثل البلدان التالية الأقليم في "المجموعة ١٥ + ١٥" :

الأرجنتين	-
البرازيل	-
شيلي	-
كولومبيا	-
المكسيك	-

وستجتمع "المجموعة ١٥ + ١٥" في ٢٩ و ٣٠ نوفمبر/تشرين الثاني في جنيف . وسترفع البلدان آنفة الذكر تقريراً في ذلك الاجتماع عن مواقف الأقليم التي اعتمدت بالإجماع .

١٢- وأخذ المجتمعون علمأً بالاهتمام الذي أبدته بعض الوفود لشغل بعض المناصب في المؤتمر الدبلوماسي .

وتمت الموافقة على هذا التقرير بالإجماع في سانتياغو شيلي ، في ٣١ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٦ .

سانتياغو ، شيلي ، في ٣١ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٦
واثبّاتاً لذلك ، فقد وقّعنا وختمنا هذه الوثيقة في سانتياغو ، شيلي ، في ١٨ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٦ .

[نهاية الوثيقة]